

## المجلس الأعلى للقوات المسلحة

### قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

رقم ٢٠٨ لسنة ٢٠١٢

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٤١١ لسنة ٢٠٠٤

بإنشاء جامعة خاصة باسم «الجامعة البريطانية فى مصر»

### رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى قانون الجامعات الخاصة والأهلية الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤١١ لسنة ٢٠٠٤ بإنشاء جامعة خاصة

باسم «الجامعة البريطانية فى مصر» ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٧ ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٠٢ لسنة ٢٠١٠ باللائحة التنفيذية

لقانون الجامعات الخاصة والأهلية الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالى ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

يضاف إلى المادة الثالثة من قرار رئيس الجمهورية رقم ٤١١ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه

ثلاثة بنود بأرقام (٥، ٦، ٧) نصوصها التالية :

٥ - كلية الصيدلة .

٦ - كلية طب الأسنان .

٧ - كلية الاتصال والإعلام .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر بالقاهرة فى ١٧ جمادى الأولى سنة ١٤٣٣ هـ

( الموافق ٩ أبريل سنة ٢٠١٢ م ) .

**المشير / حسين طنطاوى**

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة